

## استحقاق الثواب عقلا بالامتثال و بیان کیفیة ربط المثوبات و العقوبات بالاعمال

أرسل الخراسانی - قدس سره - ارسال المسلم استحقاق الثواب على امتثال الامر النفسى و استحقاق العقاب على عصيانه عقلا<sup>۱</sup> من دون ان يقيم برهانا عليه نعم أشار في امتداد كلامه الى شبه دليل على ذلك بقوله: «ان موافقة الامر الغیرى - بما هو امر غیرى لا بما هو شروع في امتثال الامر النفسى - لاوجب قربا و لا مخالفته بما هو كذلك بُعدا؛ و المثوبة و العقوبة انما تكونان من تبعات القرب و البعد»<sup>۲</sup> و لكن الامر ليس بهذه المثابة في البساطة و السذاجة فينبغى التحديث عنه اكثر من ذلك فنقول:

في مناسبة المثوبات و الاعمال الحسنة و العقوبات و الاعمال القبيحة آراء ثلاثة:

- من كونها من المجعولات كالجزائيات العرفية في الحكومات و الاعتبارات الموضوعية البشرية و كالحود و القصاص و التعزيرات في الشريعة المطهرة
- و من كونها من الكونيات الواقعية بمعنى ان النفس تتأثر بالافاعيل الصادرة عن الشخص على وجه تتكوّن بالاعمال ان نارا فنار و ان نورا فنور و كل انسان هویتة: عمله الذى يصدر منه و یعترف الكل باعماله فليس الانسان في الحقيقة حيوانا ناطقا بل هو اما جنة او نار<sup>۳</sup> و الجنة و النار في وجود الانسان تتجسّم في الآخرة و اليوم الذى تبلى السرائر لا توجد و تخلق فيه السرائر<sup>۴</sup> و كثير من الآيات و النصوص الدينية بالتأمل فيها - من دون حذف شىء منها او اضافة و تقدير بالنسبة اليها - ، يدل على ذلك.<sup>۵</sup>

و نحن نعتقد ان ذلك جار حتى في الدنيا قبل القيامة فهوياتنا في الدنيا بحسب الواقع و نفس الامر تابعة لاعمالنا و صورنا البرزخية في الدنيا ايضا هكذا.

- و منها الجمع بين الامرین فالواقع في الخارج ناران و جنتان؛ نار في وجود الانسان و نار الانسان فيه و جنة في الانسان و جنة الانسان فيها. و كأنّ ملاحظة مجموع الميراث الدينية يهدى الى الاخير كما عليه بعض كالمحقق الاصفهاني في آثاره.

۱. المصدر، ص ۱۷۵.

۲. المصدر، ص ۱۷۷.

۳. لاحظ الاسفار الاربعة، ج ۷، ص ۸۹ و ۹۰؛ ج ۹، ص ۲۴۱ و ۳۴۷ و ذیل الصفحة: ۳۴۷.

۴. ما اتينا به في المتن هو الصحيح لا ما قيل به في بعض التقارير، كما في تهذيب الاصول، ج ۱، ص ۱۹۴.

۵. من باب المثال، لاحظ سورة البقرة: ۱۷۷ و ۲۶۴ و ۲۶۵ و سورة الهمزة: ۷ و اصحاب هذا الراى يحاولون بذلك حلّ عويصة الخلود في النار كما يحاولون حلّها من طرق اخرى.

## المثوبات كانت بالاستحقاق او التفضل؟<sup>۶</sup>

في المجال بعد البحث عن مناسبة الاعمال و المثوبات و العقوبات مسألة اخرى ينبغي التعرض اليها و هي ان المثوبة بالاعمال الحسنة انما تكون بالاستحقاق على وجه لو لم يدخل العبد الجنة و لم تشمله الرحمة لم يصل الى حقه ام هي تفضل محض؟ و المسألة هذه تأتي على كل من المسالك الثلاثة الأنفة حتى على المسلك الثاني فيها بعد ما كان التصرف في لوازم الاعمال بيده تعالى و تقدّس و بذلك يسقط صنع بعضهم<sup>۷</sup> في جعل مسلك الاستحقاق في مقابلة الرأيين الاولين الذين اشير اليهما في المسألة السابقة. كيف كان:

ذهب جمع الى ان الثواب و الجنة و الرحمة كلها بالاستحقاق و عليه المعتزلة و جمع الى أنها تفضل<sup>۸</sup> و اعتقد بعض<sup>۹</sup> أن النزاع لفظي و أن القائلين بالاستحقاق لم يريدوا أن العبد بعد الامتثال يستحق على المولى الثواب كاستحقاق الأجير للأجرة بل أرادوا أن العبد بالامتثال يصير اهلا للإحسان؛ فإعطاء الثواب في محله و موافق للحكمة؛ فالمراد بالاستحقاق اقتضاء الحكمة.

و الظاهر: أن النزاع ليس لفظيا و استدلال القائل بالاستحقاق و هو «انّ تحميل الغير المشقة بلا أجر قبيح»<sup>۱۰</sup> لا يتحمل هذا التوجيه. نعم مسلك الاستحقاق لا يصح بالعقل و النقل، أما العقل فإنه حاكم بأن المولى بمولويته مالك للعبد بجميع شؤونه و أفعاله فله أن يأمر العبد بفعل من غير أن يعطيه أجرا و حاكم بأن أو امر المولى – تبارك و تعالى – لا يعود نفعها اليه بل لوحظ فيها مصلحة العبد فلا يستحق الاجرة و أما النقل فكثير و قد نسب الى النبي الاعظم صلى الله عليه و آله: «ما من احد يدخل الجنة بعمله»<sup>۱۱</sup> و قال الامام زين العابدين و لسان الشاكرين عليه السلام: «اللهم إنّ أحداً لا يبلغ من شكرك غايةً الا حصل عليه من إحسانك ما يلزمه شكرا»<sup>۱۲</sup> و قال عليه السلام: «لا يجب لأحد أن تغفر له باستحقاقه»<sup>۱۳</sup>... «فمتى كان يستحق شيئا من ثوابك؟ لا! متى؟!»<sup>۱۴</sup>.

۶. لاحظ سلسبيل في اصول التجزئة و الاعراب، صص ۱۳۳-۱۳۷.

۷. لاحظ تهذيب الاصول، ج ۱، ص ۱۹۵.

۸. كشف المراد: ص ۳۲۲ و ۳۲۴؛ المحاضرات، ج ۲، ص ۳۹۵ و غيرهما و قال الشمخي: المعتزلة إنما يقولون: يجب على الله إثابة الطائع و من مات تائبا و أما إثابتهما بدخول الجنة فمن فضل الله تعالى و رحمته. المنصف من الكلام، ج ۱، ص ۲۱۹.

۹. السيد الخوئي – قدس سره – في المحاضرات، ج ۲، ص ۳۹۶ والظاهر أن الاصل في ذلك استاذة الاصفهاني – قدس سره – انظر نهاية الدراية، ج ۱، ص ۱۹۷.

۱۰. نهاية الاصول، ص ۱۷۲.

۱۱. كنز العمال، ج ۴، ح ۱۰۴۱۰.

۱۲. في ابتداء الدعاء السابع والثلاثين من الصحيفة الكاملة السجادية.

۱۳. المصدر.

۱۴. المصدر.